

يرجى الانتباه بالنسبة لأصحاب طلبات المتخرجين في الجامعات الموجودة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية!

تقديمات كتابات البروتوكول:

1) تم تحديد تاريخ سريان "الاتفاقية الدولية الخاصة بالاعتراف المتبادل بالجامعات المؤسسة وفقاً لقوانين الجمهورية التركية والجمهورية التركية في قبرص الشمالية"، ليكون 24 أغسطس/ آب 2011، وفقاً لقرار مجلس الوزراء الصادر برقم: 2293/2011 وبتاريخ: 2011/09/29؛ وتم نشره في الجريدة الرسمية بعدد: 28088، وبتاريخ: 18 أكتوبر/ تشرين الأول 2011. بموجب الاتفاقية المذكورة، فإن شهادات البكالوريوس التحضيري والبكالوريوس التي يحصل عليها المواطنين من حملة الجنسية التركية الذين أكملوا تعليمهم من خلال التسكين من قبل مركز القياس والاختيار والتسكين (ÖSYM) في الجامعات المؤسسة وفقاً لقانون الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، تكون سارية في الجمهورية التركية دون الخضوع إلى عملية المعادلة. بالنسبة للمواطنين من حملة الجنسية التركية الذين أنهوا تعليمهم في البرنامج الذين أسكنوا فيه من قبل مركز القياس والاختيار والتسكين في الجامعات الموجودة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، لا تحرر لهم وثيقة معادلة بموجب الاتفاقية المذكورة. أما أصحاب الشأن ممن يريدون الحصول على خطاب حول أن شهادتهم ملائمة للاتفاقية، عليهم تجهيز الأوراق التالية والتقدم بها:

(أ) نموذج طلب مبدئي للمعادلة/ الاعتراف عبر الإنترنت (أونلاين)

(ب) وثيقة الهوية التركية

(ج) وثيقة التسكين الخاصة بمركز القياس والاختيار والتسكين (ÖSYM)

(د) أصل وصورة من الشهادة للجمهورية التركية في شمال قبرص

(هـ) بيان الموافقة

تقديم طلبات وثيقة المعادلة:

بالنسبة للمرشحين المتخرجين في الجمهورية التركية في شمال قبرص، يجب عليهم التقدم مع مراعاة الأوراق والمستندات الموضحة أدناه إضافة إلى الأوراق المقدمة للمعادلة القياسية.

1) على الطلاب من حملة الجنسية التركية الذين أنهوا تعليمهم بعد التسجيل في اختبارات المهارات الخاصة ودرجة الحد الأدنى لنظام القياس والاختيار والتسكين (ÖSYS) في البرامج الموجودة في دليل نظام القياس والاختيار والتسكين للجامعات الموجودة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، أن يثبتوا بالمستندات درجة نظام القياس والاختيار والتسكين التي حصلوا عليها في السنة التي سجلوا فيها في الجامعة.

2) على الطلاب من حملة الجنسية التركية المتخرجين في برنامج الدراسات العليا في الجامعات الموجودة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، أن يثبتوا بالمستندات درجات LES/ ALES التي حصلوا عليها في السنة التي سجلوا فيها في الجامعة. لا تمنح المعادلة لبرامج الدراسات العليا غير المصدقة من قبل مجلس التعليم العالي. لا تمنح المعادلة لبرامج الدراسات العليا غير المصدقة من قبل مجلس التعليم العالي.

3) بالنسبة لطلبات المعادلة للخريجين الذين قاموا بعمل انتقال من خلال نقل المواد الدراسية من دولة أخرى إلى مؤسسات التعليم العالي الموجودة في الجمهورية التركية، يتم تقييمها في ضوء لائحة الاعتراف والمعادلة لشهادات التعليم العالي في الخارج، بالإضافة إلى لوائح الانتقال الأفقي والرأسي السارية في تركيا، والأصول والقوانين الأخرى.

4) بالنسبة للمواطنين من حملة جنسية الجمهورية التركية في قبرص الشمالية (حتى وإن كانوا من حملة الجنسية التركية في الوقت نفسه) والذين قاموا بعمل التسجيل في الجامعات الموجودة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، في ضوء سند المواطنة في الدولة المعنية، يجب عليهم التقدم للمعادلة من خلال تقديم وثيقة المواطنة الرسمية التي سيحصلوا عليها.

(5) يجب عليهم إضافة الصفحات التي عليها تواريخ الدخول والخروج والتصديق في الجواز والتي يقومون بالحصول عليها من مديرية الهجرة في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، إلى مستندات طلب الاعتراف والمعادلة.

(6) الشهادات التي يتم الحصول عليها في مؤسسات التعليم العالي في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، يجب أن تكون مصدقة من وزارة التعليم الوطني في الجمهورية التركية في قبرص الشمالية، والسفارة التركية أيضًا.